

نه صلى الله عليه وسلم عن العرف من ان السقار قال اني اخذت من
 اجد في النيران والبرق عن ان عيسى بن ابراهيم بن ابي اسحق بن ابراهيم
 بن ابي بصير بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه من عن اخشاب الوضوء اخرج من افراس
 اخرج البرقي في سب الامام عن ابي بصير عن ابي بصير
 الي سعيد قال شرب رجل من قم السقار فانساب في بطنه جان
 (حقيقة) فنه صلى الله عليه وسلم عن اخشاب الوضوء
 قال في افراس خست السقار كثره ونهاه الخارج فربما رخصت
 السقار حتى خست

نه صلى الله عليه وسلم عن الوصل في الصوم فقال جيل من المسلمين
 انك قد وصل بارتكابه قال وايم الله اني لاني ليطمنون ويقتت
 فلما ابوا ان يمشوا وصل بهم يوم ما ثم يوا رواه الهادي فقال لو انما
 لزمتم كالتسليم لم حين ابوا ان يمشوا ق عن اليعقوب
 قال الطحاوي وصل به بعد طويبه لم لم يكن تورا ليعلمه بل يبيت لم
 ان وحكته لانه الذي ليعلمه لا يبيت عليه من الطل في العبادة والتميز
 يتا لهو احم من وارح والتسليم من السكالي يحيى العنقوبه قال ورواه
 لظنهم انه التي للثنية والبرق لا رخصه ماله من لا يطيعه عنه الذي صلواته
 نه صلى الله عليه وسلم عن سبوا المار حتى ترمي فليل لم وانما
 فله حتى تحترق فقال اذ ايت اذا منع المة بتم ياخذ احتم مال اخيه

قال الطحاوي ان باه حتى يتسجل ملك اخيه اذا اراد ان ياجتة فاللفظ
 ان لونه اذا لفت المة لا يبق للشيء في مطالبه ما في قوله

نه صلى الله عليه وسلم عن سبوا المار حتى ترمي فليل لم وانما
 ورواه الهادي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فله الطحاوي يريد بالمر الطيب واليبس بمر صلاه والوايا جمع عن
 وهي عطية ثم انزل دونها كما يطلع في الجبهه اهل التحل من الوضوء
 يتسجد اهل الشاء والابل بالميتة حتى من عوى ليرى اذ قطع نوبه كانا عتية

عيت مر جله الخرم يريد الهادي مرضه فيما سبوا المار بعد ان
 ويترق قرح بغير ذلك من الزم المار اجبر ابو داود وابن ماجه
 نه صلى الله عليه وسلم عن سبوا المار وكلمه بها شيئا
 كما راجل يباع الجود الما انه يتبع المارة ثم يتبع في المار
 نه عن ابي بصير
 فله الطحاوي ذلك انه يتفك واحد المبيع بعينه من موجد الى انه يتبع
 لغت انما من يتبع حنينها وذلك يقضى الى الامانة العقد بانه الاجل
 الجيز اخبر ابو داود وانما الى

نه صلى الله عليه وسلم عن بيعته وعن ليشان وعما صلاته نه
 عن الصلوة بعد العز حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تطلع الشمس وعن
 اتمك العكاز عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وعنه المدائني عن ابي بصير
 فله الطحاوي محمد او الهادي في تفصيله في الواضع ونفسه غواض
 مفردة تقدم لك في سبوا المار من المار فانزل وعنه سلم ورواه
 وان ماجه

نه صلى الله عليه وسلم عن من الم من الكلب وسب الامنة
 ولعن الراشدة والموشومة والكل الابل وسواها ولعن المصور نفسه

عليه عن ابي بصير
 فله الطحاوي يريد الم المصور ومن تبعه امانه والكلب
 والكلب فله شيئا من الم (ومن الكلب) فله من الم المار فيه وفيه
 خلاف (سب الامنة) المار سبوا المار كما قاله فاشيئا في المار فافوا
 يد (عنه الامام عليه ولا يخونك اجود) ونه ذلك نزل قوله تعالى (وانه هو
 فضا تلم على البغاء انه اردن تحمنا لتبغوا عن الحياة الدنيا) الآية
 (المصور) ان المار المصور من تعبه حمله الم تكال بالابدية في المار
 ولا يوجب له من المارة المة من ذلك ما اعلمه المصوران واعلمه المصور
 عن المصور (والمصور) فليغيره نفسه الم (ولعن المصور) الم المار
 المصور ان المارة المارة المارة المارة المارة المارة المارة المارة